وسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه كلهم عن ابي هريرة رضي حيث قال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى وسلم على النبي عليه السلام فرد
وقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبي عليه السلام
فرد وقال عليه السلام ارجع فصل فانك لم تصل فقال لم في الثالثة والذي بعثك
بالحق ما احسن غيره فعلمني فقال عليه الصلوة والسلام اذا قمت الى الصلوة الحديث
واسم ذلك الرجل خلاد بن رافع ذكره ابن الهمام **اللغة** اسباغ الوضوء اتمامه واكماله يا
تيان سننه وآدابه والاطمينان التسكين والمراد سكون الاعضاء من الحركة الحاصلة لها
من الانتقال الكائن في الصلوة **الاعراب** ارجع بصيغة الامر وجملة صل عطف على ما قبل
بالفاء التعقيبية وجملة فانك لم تصل تعليلية والجملة فاذا قمت الى الصلوة شرطية وجملة
الوضوء جزائية والجملة الشرطية استينافية وقعت جواباً لسؤال الرجل التعليم منه عليه السلام وجملة يستقبل
عطف على جملة يسبغ وجملة يكبر عطف على جملة استقبل وجملة اقرأ عطف على جملة يكبر وما الموصولة مفعول
اقرأ وجملة تيسر جملة ما معك ظرف لتيسر من القرآن ظرف مستقر حال من الموصولة او من فاعل تقرأ
وجملة اركع عطف على جملة اقرأ حتى تطمئن بمعنى الى ان تطمئن متعلق باركع راكعاً حال من فاعل تطمئن وجملة
ارفع عطف على جملة اركع حتى تستوي متعلق بارفع قائماً حال من فاعل تستوي وجملة اسجد عطف
على جملة ارفع واعرب حتى تطمئن ساجداً مثل ما قبل وجملة ارفع عطف على جملة اسجد واعرب حتى تطمئن
جالساً مثل ما مر وجملة افعل عطف على الجملة السابقة وذلك اشارة الى جميع ما ذكر وانت وهو مفعول
افعل في صلوتك متعلق بافعل كلها تأكيد للصلوة **البلاغة** والمراد من قوله اذا قمت اذا اردت
القيام مجازاً مرسلاً من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب فلا يرد ان القيام الى الصلوة انما هو
بعد الطهارة فكيف يصح ايراد الفاء التعقيبية في قوله فاسبغ الوضوء والم يكن بين الانتقال و
التكبيرة مهلة فعطف بالواو ولما كان بين الجواب وجملة عطف بتم وآكد الصلوة تكلما مفعالتوم
خصوص التعليم بعض الصلوة واراد لشمول لكل صلوة من الفرائض والنوافل **النحو**

ارجع الى مكان الصلوة فاعد الصلوة لانك لم تصل صلوة كاملة لتفويتك بعض الواجبات
والسنن اذا اردت ان تصلي فتوضأ واكمل الوضوء باتيان جميع سننه وآدابه مع اتيان
جميع فرائضه ثم استقبل القبلة مع نية الصلوة وكبر تكبيرة الافتتاح ثم اقرأ القرآن ثم اركع
الى ان تسكن جوارحك من الحركات بالدوام على الركوع ثم ارفع رأسك منه الى ان
تستوي حال كونك قائماً ثم اسجد الى ان تسكن جوارحك في الحركات بالدوام على السجود ثم
ثم اسجد الى ان تسكن جوارحك من الحركات بالدوام على السجود ثم ارفع رأسك منه
الى ان تستوي حال كونك قائماً وهكذا افعل من غير قصور في صلوتك كلها مكتوبة او
نافلة **التفريع** دل الحديث الشريف على ان تعديل الاركان امر مهم في الصلوة كلها وان
تركه مستلزم للاعادة الصلوة كما امر عليه السلام بها ثم تعديل الاركان بمعنى تسكين الجوارح
في الركوع والسجود والقومة بينهما والقعدة بين السجدتين كما في المغرب قبل الركوع
والسجود ركنان فيكون الطمانينة فيهما من تعديل الاركان واما القومة والجلسة فليسا
ركنين فكيف تعد الطمانينة فيهما من تعديل الاركان واجيب بانه الانتقال ركن بلا خلاف
وكذا رفع الرأس في بعض الروايات فيكون تعديلهما وبانه مبني على القلب وبانه
التسوية على مذهب ابي يوسف والشافعي فانه القومة والجلسة ركنان عندهما و
المراد بالقومة القيام بين الركوع والسجود وبالجلسة الجلوس بين السجدتين قال
الزيلعي وادنى الاطمينان مقدار تسبيحة واعلم انهما امور الاول الركوع والثاني
السجود والخلاف في ركنيتهما والثالث تعديلهما اي تسكين الجوارح فيهما وهو سنة
عند ابي حنيفة ومحمد على تخريج الجرجاني وواجب على تخريج الكرخي وجه الاول ان هذا
الطمانينة مشروعة لاكمال ركن فيكون سنة كالطمانينة في الانتقال وجه الثاني انها مشروعة
لاكمال ركن مقصود بنفسه فيكون واجبا بخلاف الانتقال فانه ليس بمقصود وانما المقصود
امكان اداء ركن اخر والرابع الانتقال من الركوع والسجود وهو ركن وادنى مكان مقصوداً

اطمئنانه
ادنى
صحيح
ا